

ما حكم بيع الوقف إذا تعطلت منفعته؟ الشيخ صالح بن فوزان

الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم بيع الوقف اذا تعطلت منفعته؟ الوقف الاصل انه لا يجوز بيعه ما دام انه ينتفع به. فاذا تعطلت منافعه فانها تراجع المحكمة الشرعية لتنظر في ذلك وتعمل الاصلح في هذا الوقف - 00:00:00